



رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٥٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٥

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ باصدار قانون التأمين الموحد .

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم

قيده السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	رامى ابراهيم فاضل ابراهيم	٤٥٢٥٩	حر	٢٨٤١٠٠٧٢١٠١٨٥٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح